وزارة التخطيط
دائرة تخطيط القطاعات
قسم التخطيط الصناعي

دراسة بعنوان

[الأطار التعاقدي لأستثمار سوق الغاز الطبيعي في العراق]

أستناداً الى قراري مجلس الوزراء رقم (٥١) لسنة ٢٠١٨ و (٤٢٣) لسنة ٢٠١٧.

الاشراف العام

د. حسين علي داود

مدير عام دائرة تخطيط القطاعات

الأعداد

الاسم :- أحمد نوري كوكز.
العنوان الوظيفي :- مهندس أقدم.
الدائرة / القسم :- دائرة تخطيط القطاعات / قسم التخطيط الصناعي.
التحصيل الدراسي:- M.S.C of Chem. Eng
البريد الالكتروني :- Ahmed.N.Kokaz@gamil.com.

Email: [ind.plan@mop.gov.iq]
Website: [www. mop.gov.iq]

أيلول - ٢٠١٨

قائمة المحتويات

الخلاصة التنفيذية

للتقرير.....(٢).

القسم الأول:- خلاصة لأهم ما تضمنته الأستراتيجية الوطنية المتكاملة للطاقة (INES) فيما يتعلق بموضوع الغازالطبيعي.....(٩).

القسم الثاني:- خلاصة ما تضمنته مسودة خطة التنمية الوطنية (٢٠١٨ -٢٠٢٢) فيما يتعلق بموضوع الغاز الطبيعي.....(١٤).

٢-١: خلاصة لما ورد ضمن تحليل الواقع والتحديات.

٢-٢: خلاصة الاهداف ووسائل تحقيقها فيما يتعلق بموضوع الغاز.

٢-٣: مؤشرات الاداء لقطاع النفط والغاز.

القسم الثالث:- تسلسل تخصيص المنتجات الغازية للاستهلاك المحلي والتصدير.....(١٥).

القسم الرابع:- توازن الغاز في منطقة الشرق الاوسط والعجز الاجمالي المتوقع للغاز في عام /٢٠٣٠.....(١٥).

القسم الخامس:- خلاصة لاهم ما تضمنه قرار مجلس الوزراء رقم (٤٢٣) لسنة ٢٠١٧ وتعديلاته بشأن أقرار الصيغة المعدلة لإطار ورقة العمل بشأن متطلبات قرض البنك الدولي مع ملاحقها / أي الاطار التعاقدي لأستثمار سوق الغاز الطبيعي في العراق.....(١٦).

٥-١: أهم التعاريف الواردة ضمن القرار والملاحق.

٥-٢: ما تضمنه قرار مجلس الوزراء رقم (٤٢٣) لسنة ٢٠١٧ بشأن أقرار الصيغة المعدلة لإطار ورقة العمل بشأن متطلبات قرض البنك الدولي مع ملاحقها وتأشير أهم ما جاء فيه.

تعاريف عامة متعلقة بموضوع الغاز الطبيعي	
الغاز المصاحب	هو الغاز الطبيعي الذائب في النفط الخام تحت الارض والذي يلزم فصله عن النفط عند رفعه الى السطح.
الغاز الحر	هو الغاز الطبيعي المستخرج من حقول ليس بها محتوى كبير من النفط.
القبب الغازية	هو غطاء الغاز الطبيعي الموجود فوق مكامن النفط
عمل منشات معالجة الغاز الخام	تعمل منشات المعالجة على فصل الغاز الخام الى مكونات متميزة تجارياً مثل الميثان (C_1) والايثان (C_2) و البروبان (C_3) و البيوتان (C_4) و النفثا الخفيفة (من C_5 الى C_9 تقريباً).
مقمق	مليار قدم مكعب قياسي
خام الغاز الطبيعي المنتج	حجم الغاز المنتج من رؤوس الابار النفطية
الغاز المحرق	هو الغاز الذي يتم حرقه في رؤوس الابار لانه لم يتم التعامل معه بطريقه اخرى.
الغاز المعاد حقنه	هو الغاز الذي يعاد حقنه في الحقول النفطية لزيادة الضغط وتسهيل استخراج النفط
خام الغاز المستهلك	هو الغاز الذي يستخدم في حقول النفط أو بالقرب منها قبل المعالجة، وعادة ما يستخدم في توليد الكهرباء اللازمة للعمليات الميدانية
خام الغاز المعالج / الغاز الجاف	هو الغاز الذي يتم توفيره لمحطات المعالجة حيث يتم معالجته وفصله الى "سوائل الغاز الطبيعي" و " الغازات التجارية"
الغازات التجارية	تشمل الغازات التجارية في الاساس الميثان (C_1) والايثان (C_2) وغاز البترول المسال وتستهلك الغازات التجارية للحصول على الوقود والتدفئة بواسط محطات توليد الكهرباء والصناعة والتجارة والسكن.

الخلاصة التنفيذية للتقرير :-

تضمن هذا التقرير الاتي:-

١- خلاصة لأهم ما تضمنته الاستراتيجية الوطنية المتكاملة للطاقة والمسودة النهائية من خطة التنمية الوطنية (٢٠١٨-٢٠٢٢) فيما يتعلق بموضوع الغاز الطبيعي وكذلك المنتجات الغازية المستهدفة للأستهلاك المحلي ولغرض التصدير والعجز المتوقع في من منطقة الشرق الاوسط (أي الطلب المتوقع) للغاز في عام/٢٠٣٠ ، (وكما مبين في القسم الأول ، القسم الثاني، القسم الثالث، القسم الرابع من هذا التقرير).

٢- ما تضمنه قراري مجلس الوزراء رقم (٤٢٣) لسنة ٢٠١٧ و (٥١) لسنة ٢٠١٨، بشأن أقرار الصيغة المعدلة لأطار ورقة العمل بشأن متطلبات قرض البنك الدولي مع ملاحقه وأخر التعديلات التي طرأت عليه لغاية ٢٠١٨/٢/٦ (أي الاطار التعاقدي لأستثمار سوق الغاز في العراق)، (**مبين في القسم الخامس من هذا التقرير**) حيث تم عرض ضمن هذا القسم أهم التعاريف الواردة ضمن ملاحق القرار المشار اليه في أعلاه، وتاشير لأهم ما جاء فيه، حيث أن خلاصة ما جاء هو الاتي :-

❖ **التشكيلات المزمع أنشائها:-**

أنشاء شركة خطوط نقل الغاز
(ان المشغليين الحاليين للشبكة هما شركة خطوط الانابيب النفطية التابعة لوزارة النفط وشركة نفط البصرة ومن المتوقع ان شركة خطوط الانابيب النفطية وشركة نفط البصرة ستقومان بنقل انشطتهما المتعلقة بنقل الغاز وسوائل الغاز الى هذه الشركة، وأنه من المتوقع ان تظل شركة خطوط نقل الغاز مشغلاً حصرياً للشبكة لفترة معتبرة من الزمن وانه قد يدخل في اتفاقيات مشتركة لتشغيل الشبكة او للحصول على التمويل مع مشغلين اومستعملين من القطاع الخاص، أضافة الى تكليف هذه الشركة بالقيام بمهام مُجمع الغاز كمرحلة اولى.)

←

مُجمع الغاز
(المجمع المكلف بنظام تحويل الغاز الى طاقة كهربائية والذي سيكون في المراحل الاولى جزءاً من شركة خطوط نقل الغاز ، والذي سيتم فصله)

←

فصل أنشطة مشغل الشبكة الذي تقوم به شركة خطوط نقل الغاز عن أنشطة (مُجمع الغاز) وتفعيل دور المُجمع المكلف بنظام تحويل الغاز الى طاقة كهربائية

←

تحويل انشطة مجمع الغاز الى **شركة المنفصلة** (وذلك من خلال انشاء شركة منفصلة وفقاً لقانون الشركات العام رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٧) في موعد لايتجاوز ٣٠ حزيران ٢٠١٩

❖ **أهم التأشيرات الواردة في الفقرة (٥ – ٢) من القسم الخامس وعلاقتها بالاهداف والخطط التنموية:-**

أ- تضمنت الفقرة رقم (٣) من المرسوم أن وزارة النفط ستسمح للمستثمرين ببناء سعات اضافية لمعالجة الغاز وابرام اتفاقيات لبيع وشراء الغاز وفقاً للمبادئ المنظمة لعملية التسويق المبينة أدناه، اذا ما توفرت كميات غاز خام (**حسب ما تقرره وزارة النفط في ذلك الوقت وتؤكده لمجلس الوزراء**)، حيث تم حذف (**حسب ما تقرره وزارة النفط في ذلك الوقت وتؤكده لمجلس الوزراء**)،

وبخصوص ما جاء في أعلاه فأننا نقترح :-

أن تبقى هذه العبارة قبل التعديل كون أن وزارة النفط الجهة المعنية بتزويد (الغاز الخام) وعليه فأن قبل الدخول بعقود معالجة الغاز الخام على الوزارة التأكيد على توفير وتوريد كميات الغاز الخام الذي سيتم معالجته من خلال عقود معالجة الغاز الطبيعي وأقترحنا أن تكون بصورة أشمل اضافة الى تأكيد وزارة النفط على توافر كميات الغاز الخام هو أن يكون هنالك تأكيد من الجهات المحلية المستهدفة من أستهلاك الغاز المعالج على ألامكانية في أستقبل كميات الغاز الخام المعالج (المتعلق بالاستهلاك المحلي للغاز).

وتأكيدنا على اقترحنا المشار اليه في اعلاه هو ما جاء ضمن ملاحق القرار والتي اهمها:-

- ✓ ما ورد ضمن الملحق (٢) من المرسوم، عجز كميات الغاز الخام المسلمة والتي تضمنت (بناءً على الكميات الواجب على المتعاقد تسليمها، يتم الاتفاق على تسليم كمية معينة من الغاز الخام [شهرياً / يومياً / السنوية] . **في حال كانت كميات الغاز الخام المستلمة في منشأت المتعاقد أقل من [ ]% من الكمية [الشهرية / اليومية / السنوية] المتفق عليها، يتوجب على مالك الغاز دفع مبلغ نقدي يساوي حجم العجز في كميات الغاز الخام مضروباً برسم المعالجة الذي كان المتعاقد سوف يستلمه فيما لو تم تسليم الكمية موضوع العجز (على ان يحدد العقد معادلة معينة لاحتساب ذلك)، وذلك ما عدا الحالات الاستثنائية المتعارف عليها من صيانة مبرمجة وعدم توفر منشأت المتعاقد والقوة القاهرة وما الى ذلك)**, وبما ان تعريف **"مالك الغاز"** هو (**شركة مملوكة من قبل وزارة النفط**) نؤكد أهمية ما تم اقتراحه في اعلاه (أ) كون ان مالك الغاز هو المسؤول عن تسليم كميات الغاز الخام المتفق عليها مع المتعاقد وفي حال عجز مالك الغاز عن تجهيز هذه الكميات سيتم دفع مبالغ تمثل حجم العجز في كميات الغاز الخام مضروباً برسم المعالجة.
- ✓ ما ورد ضمن الملحق (٢) من المرسوم، **تحديد كميات الغاز** والتي تضمنت (على مالك الغاز والمتعاقد وضع بروتوكول لتحديد الكميات بهدف السماح، قدر الامكان، بتسليم الغاز الخام بكميات (شهرية / يومية) متساوية تقريباً. وذلك مع بدرجة من التفاوت متعارف على قبولها، وكذلك بروتوكول لتسليم الكميات الناتجة من الغاز الجاف وغاز البترول المسال ومكثفات الغاز، يتم وضع بروتوكول تحديد الكميات وفقاً لافضل الممارسات الدولية في مجال الغاز،[**يحدد العقد ما اذا كان يجب أن يكون المتعاقد أو مالك الغاز مسؤلاً عن تحديد الكميات، على ان يكون الطرف الاخر مسؤولاً عن تأكيد الكميات التي يتم تحديدها، علماً أن عملية تحديد الكميات سوف تتطلب من مالك الغاز التنسيق بشكل كبير مع مشغل الحقل**]) ، وعليه نؤكد أهمية ما تم اقتراحه في اعلاه (أ).

- ✓ ما ورد ضمن الملحق (٣) من هذا المرسوم، الفقرة (٥- د -٢) بند **" عجز الكميات " والذي يقتضي من وزارة النفط ان تعوض للمستثمر في قطاع الغاز اذا كانت كمية الغاز الخام اقل من الكمية الملتزم بها مع مراعاة التفاوت المسموح به وبنود التعويض.**

ولهذا نود الاشارة الى اهمية ما تم الاشارة اليه في (أ) من اعلاه، وهو التأكيد على توافر كميات الغاز الخام حسب ما تقرره وزارة النفط في ذلك الوقت وتؤكده لمجلس الوزراء وعدم حذف هذه العبارة التي تضمن حذفها قرار مجلس الوزراء رقم (٥١) لسنة ٢٠١٨.

- ✓ ما ورد ضمن الملحق (٤) من هذا المرسوم، الفقرة (٥-هـ) والتي تضمنت **(يتم منح حق الوصول الى سعات في الشبكة بناءً على قاعدة الأولوية بالاسبقية، ألا انه يجوز لشركة خطوط نقل الغاز تنظيم مزادات أو أليات أخرى لتخصيص سعات على المدى الطويل (عقود تزيد مدتها عن سنة واحدة) على اساس جدول التعرفة أو على اساس اخر قد تراه شركة خطوط نقل الغاز مناسباً، بشرط موافقة وزارة النفط على ذلك،** ويجوز ايضاً تضمين مزادات السعة في أجراء المناقصات لتلزيم العقود أو لبيع أو شراء الغاز أو سوائل الغاز من قبل وزارة النفط أو شركاتها أو من قبل مُجمع الغاز).

ولهذا نود الاشارة الى اهمية ما تم الاشارة اليه في (أ) من اعلاه، وهو التأكيد على توافر كميات الغاز الخام حسب ما تقرره وزارة النفط في ذلك الوقت وتؤكده لمجلس الوزراء وعدم حذف هذه العبارة التي تضمن حذفها قرار مجلس الوزراء رقم (٥١) لسنة ٢٠١٨.

- ✓ تضمنت الفقرة (٢) من الملحق رقم (٣) من هذا المرسوم التعريفات والتي ورد ضمنها الاتي:-
  - **المشترون من القطاع العام :** مجمع الغاز وشركات وزارة النفط وشركات وزارة الكهرباء واي مشترون صناعيون مستقبلون اخرون للغاز الجاف مملوكين من قبل الدولة او تتحكم بهم الاخيرة.
  - **شركات وزارة الكهرباء** : الشركات التابعة لوزارة الكهرباء التي تشتري الغاز من مجمع الغاز و / او من شركات وزارة النفط في العراق.

في حين قد تضمنت الفقرة (٢) من القرار الذي تضمنه هذا المرسوم (**في حال عدم سداد أي مبالغ مستحقة للمُجمع المكلف بنظام تحويل الغاز الى طاقة كهربائية من قبل وزارات جمهورية العراق او شركات مملوكة لجمهورية العراق كمشترين، فأن وزارة المالية سوف تدفع اي عجز ناتج الى المُجمع المكلف بنظام تحويل الغاز الى طاقة كهربائية).**

وبناءاً لما جاء في أعلاه قبل دخول المَجمع المُكلف باي تعاقدات متعلقة بنظام تحويل الغاز الى طاقة كهربائية ضرورة التنسيق مع شركات وزارة الكهرباء وتأكيدها على جاهزيتها لاستلام كميات الغاز المعالج، وعليه نؤكد ما تم اقتراحهُ في (أ) من أعلاه.

ب- تضمنت فقرات ضمن مسودة المرسوم والملاحق المرفقة **وهي ان تقوم وزارة المالية بالسداد المالي في حال عجز وزارات جمهورية العراق او شركات مملوكة لجمهورية العراق عن السداد،** وبخصوص ما جاء نود الاشارة والاستفهام عن **هل أن السداد الذي ستتحمله وزارة المالية يعتبر قرض على الشركات المملوكة لجمهورية العراق ومدى ملائمة ما جاء مع تعليمات رقم (٤) لسنة ١٩٩٩.**

وبخصوص ما جاء نود الاشارة الى بعض الفقرات التي تضمنت ما جاء في (ب) من اعلاه وهي:-

- ✓ ما تضـمنتهُ الفقرة (٢) من المرسـوم **انشـاء شـركة خطوط نقل الغاز**، على أن يناط بهذه الشـركة دور المُجمع المكلف بنظام تحويل الغاز الى طاقة كهربائية (Aggregator Gas - to - Power) ، أيضـــاً هذه الفقرة تضـــمنت **أن تقوم وزارة المالية بالســـداد المالى في حال عجز وزارات جمهورية العراق او شركات مملوكة لجمهورية العراق عن السداد (كمشترين)**، وكذلك تضمن الملحق رقم (٢) من هذا المرسـوم تعريف (الضـمانة من قبل الوزارة :- هو تضـمن جمهورية العراق، ممثلة في وزارة المالية ألتزامات مالك الغاز).
- ✓ ما ورد ضمن الفقرة (٧) من المرسوم، **أن تدفع وزارة المالية كل التكاليف المتعلقة بتنفيذ متطلبات هذا المرسوم وبناء القدرات اللازمة لتمكين وزارة النفط من صياغة وتطوير وتنفيذ / اطار سوق الغاز الطبيعى فى العراق /، وكذلك تمكينها من الاشراف على عمليات القطاع وادارته بفعالية.**

هنا نود الاستفسار هل أن وزارة المالية تدخل كمقرض الى وزارة النفط وموقف هذه الفقرة من تعليمات رقم (٤) لسنة ١٩٩٩.

- ✓ ما ورد ضـــمن الملحق (٢) من المرســـوم، رســـوم المعالجة والتي تضـــمنت (**يكون للمتعاقد الحق بالحصـــول مقابل خدماته على رســـوم معالجة يســـاوى مجموع :( ) دولار امريكي لكل مليون وحدة حرارية بريطانية من الغاز الجاف تمت اتاحتها لمالك الغاز، ( ) دولار امريكى لكل مكافئ برميل نفط من غاز البترول المسـال ومكثفات الغاز تمت اتاحته لمالك الغاز[٩] وللتوضيح، يستحق رسم المعالجة فيما يتعلق بجميع كميات الغاز الجاف وغاز البترول المســال ومكثفات الغاز التى تمت اتاحتها، بغض النظر عما إذا كان مالك الغاز قادراً على تسلم (أو كان قد تسلم فعلاً) هذه الكميات**).

ت- تضـــمنت الفقرة (٣) من المرســـوم **هو أن تقوم وزارة النفط بتنفيذ اجراءات احالة عقود معالجة الغاز الطبيعي (SNGPCS) فيما يخص الغاز المصاحب على ان يتم احالتها لمستثمرين مؤهلين من خلال مناقصة تنافسية وشـــفافة تلتزم بأفضـــل المعايير الدولية** ، وكذلك تضـــمنت (**وينبغى على وزارة النفط اعتماد اجراءات يمكن تكييفها بغية اتباعها فى عملية اســـتدراج العروض المســـتقبلية لإحالة عقود معالجة الغاز الطبيعى، والتى قد تتعلق بمعالجة كميات اضافية من الغاز المصاحب و/أو بمعالجة الغاز غير المصاحب**)، في حين أن الملحق (٢) من المرسـوم قد تضـمن العنوان الذي **هو نموذج البنود الرئيسـية لعقد معالجة الغاز الطبيعي (الغاز المصـاحب) فقط.** دون الاشارة الى ملحق أخر يتضمن عقود معالجة وتنقيب وتطوير عمليات الغاز الطبيعي (**الغير مصاحب**) وعليه تقترح:-

أما أن تحذف **عبارة الغاز المصـــاحب** من الملحق (٢) وأن تشـــمل العقود معالجة وتنقيب وتطوير عمليات الغاز الطبيعي في العراق لكي تشـمل العقود الغاز الطبيعي **(المصـاحب وغير مصـاحب) أو** أعداد نموذج أخر للعقود تتضـمن الغاز غير المصـاحب ، كون أن هذا النموذج اقتصـر على الغاز المصـاحب فقط ، وذلك دعماً للأهداف أدناه:

- ✓ أعطاء المرونة لوزارة النفط في رفع الكميات المنتجة من الغاز الطبيعي (المصاحب والغير مصاحب) لضمان تأمين أمدادات الغاز المستقبلية.
- ✓ تطبيقاً للهدف (٢) من هذا المرسوم لمجلس الوزراء والذي تضمن (**تشجيع وتطوير مكامن الغاز غير المصاحب**).

- ✓ أنسـجاماً مع أحد أهداف الإسـتراتيجية الوطنية المتكاملة للطاقة والذي هو (**ضـمان وجود إمدادات من الغاز الحر على المدى الطويل من خلال اسـتكشـاف وتطوير احتياطيات هذا الغاز، مما يؤمن اسـتقلالاً عن انتاج النفط ومرونة لتلبية احتياجات الطلب**) **وكما مبين في (القسم الأول) من هذا التقرير.**
- ✓ أنسـجاماً مع أحد أهداف خطة التنمية الوطنية (٢٠١٨ – ٢٠٢٢) والذي هو (**ضـمان وجود امدادات من الغاز الحر على المدى الطويل، ومن وسـائل تحقيق هذا الهدف تعزيز الاحتياطيات المثبتة من الغاز بما يؤمن اسـتقلالا عن انتاج النفط ومرونه لتلبية الاحتياجات**)، **وكما مبين في (القسـم الثاني) من هذا التقرير.**

ث- أن أهداف عقد معالجة الغاز الطبيعي الواردة ضمن الملحق (٢) من هذا المرسوم (**والتي ستسمى بـ"العقد"**) هو خفض حرق الغاز الطبيعي المصاحب الذي ينتج في [أسم الحقل / الحقول] (يشار اليه بـ **"الحقل"**) وأن جمع الغاز الطبيعي من الحقل بحالته الموجود عليها على شـفه المنفذ (Outlet Flange) المتصـلة بمنشـأت فصـل النفط الخام/الغاز الطبيعي الوارد وصفها في العقد (ويشار اليه بـ **"الغاز الخام"**) وأن هذه العقود ستسمح للمتعاقد بان يقوم بانشطة اضافية طالما أن هذه الأنشطة الاضافية لا تعرقل بشكل جوهري القيام بالأنشطة الرئيسية وعلى وجه الخصوص، سيكون للمتعاقد الحق في:-

- ✓ شـراء الغاز الخام وبيع الغاز الجاف وسـوائل الغاز الطبيعي (بما فيها غاز البترول المسـال ومكثفات الغاز) وفق المبادئ المنظمة لتسويق الغاز، وذلك بدءاً من مرور ما لايقل عن فترة سنة واحدة بعد تاريخ تشغيل منشأت المعالجة التي سيتم إنشاؤها وفقاً للعقود،
- ✓ توقيع عقود لاسـتخدام البنية التحتية لنقل الغاز الطبيعي وانشـاء بنية تحتية جديدة لنقل الغاز وفقاً للمبادئ المنظمة لنقل الغاز.

ج- ورد ضمن الشروط المسبقة الوارد في الملحق (٢) من المرسوم، في حال كان الاستثمار الذي يشمله العقد لا تشمله رخصة أستثمار قائمة على (**حصول المتعاقد على موافقة من الهيئة الوطنية للاستثمار وفقاً لأحكام قانون الاستثمار رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٦ المعدل ("قانون الاستثمار") واللوائح والمبادئ المنظمة الصادرة بموجب و في حال وجود تعارض بين أحكام قانون الاستثمار ونموذج البنود الرئيسية لعقد معالجة الغاز الطبيعي فتسود أحكام قانون الاستثمار**).

ح- بخصـوص ما جاء ضـمن الملحق (٢) من المرسـوم، فيما يتعلق بالخطة الأولية لتطوير البنية التحتية و الخطة النهائية لتطوير البنية التحتية وحقوق مالك الغاز فيما يتعلق بالخطة الاولية والنهائية نود الاستفسار عن الاتي:-

- ✓ من وصف الخطة الاولية (الاطلاع على ما جاء ضمن المرفق ١ من التقرير) هي بمثابة دراسة أولية ولما جاء ضمن هذه الفقرة فهل هي تخضع لأسس دراسات الجدوى لاقرار هذه الخطة ؟ كون أنه تمت الاشارة ضمن (حقوق مالك الغاز فيما يتعلق بالخطة الاولية : يجوز لمالك الغاز إخطار المتعاقد بأي اعتراضات على الخطة الاولية في موعد أقصاه تسعين (٩٠) يوماً من تاريخ استلام الخطة الاولية، مع شرح أسباب الاعتراضات بتفصيل معقول، يجوز تقديم هذه الاعتراضات فقط في الحالات الاتية:- (١) أذا اتضح أن الخطة الأولية لن تؤول الى تطوير منشأت تسمح للمتعاقد بناءً على أفضل الممارسات الدولية في المجال، بمعالجة الكمية المصبو اليها كحد أدنى، أو، **(٢) اذا كان من شأن ممارسة الأنشطة**

المذكورة في الخطة الاولية أن يؤدي الى انتهاك القانون العراقي أو أن يشكل خطراً فعلياً على الصحة أو السلامة أو البيئة)، ونفس الاستفسار هو فيما يتعلق بـ (حقوق مالك الغاز فيما يتعلق بالخطة النهائية).

- ✓ تمت الاشارة الى في حال القيام بتقديم أي اعتراض على الخطة الاولية ، **(فيجب على الطرفين السعي للاتفاق على أدخال تعديلات على الخطة الاولية تكون مقبولة للطرفين. إذا لم يتم التوصل الى اتفاق في غضون ثلاثين (٣٠) يوماً من تاريخ استلام الإخطار بالاعتراض، فيجب عرض المسألة محل النزاع لخبير مستقل يتم أختياره بناء على ألية متفق عليها بين الطرفين بغية حلها، في حال عدم وجود أي اعتراض من هذا النوع (أو بعد التوصل لحل المسائل المرتبطة بجميع الاعتراضات) خلال فترة التسعين (٩٠) يوماً، أو في حال تنازل مالك الغاز عن حقه بالاعتراض خلال فترة التسعين (٩٠)يوماً، فتعتبر الخطة الأولية سارية ويجب على المتعاقد البدء بتنفيذ الأنشطة المذكورة بها)**، وهنا نود الاستفسار في حال عدم أمكانية الخبير المستقل على حل النزاع بين الطرفين (مالك الغاز والمتعاقد) فهل ستكون خطة العمل الاولية سارية حسب ما قدمه المتعاقد أم حسب الاعتراضات التي قدمها مالك الغاز. (ونفس هذا الاستفسار هو فيما يتعلق بـ حقوق مالك الغاز فيما يتعلق بالخطة النهائية)، **مع الاشارة الى ما جاء ضمن فقرة الاخلال وفسخ والعقد الوارد ضمن الاحكام العامة وهو (وبالاضافة الى ذلك، يمكن الفسخ المبكر للعقد اذا لم يتم اعتماد الخطة الأولية أو الخطة النهائية وفقاً للجدول الزمني المنصوص عليه في العقد أو اذا لم تكن المنشأت قادرة على معالجة الكمية المستهدفة من الغاز في غضون الفترة المنصوص عليها في العقد.)**

م- ورد ضمن المادة (٦) من المرسوم، أن تقوم اللجنة الوزارية المشتركة (**بتجهيز خطة عمل خاصة بتحويل الغاز الطبيعي لطاقة كهربائية لخمسة اعوام على أن تكون الخطة في شكلها النهائي في موعد لا يتجاوز ٣١ اذار ٢٠١٨)** ، كما أنه ورد ضمن الملحق رقم (١) من المرسوم، بحلول ٣٠ حزيران ٢٠١٨ إنشاء موقع على شبكة لانترنت من قبل شركة خطوط نقل الغاز ينشر فيه وصف للشبكة بأكملها والتوسيعات المُرتقبة والاستخدام الشهري **للسعة من قبل المستعملين من القطاع العام** خلال السنة الأخيرة وخلال السنة الحالية حتى أخر تاريخ تتوفر معلومات بشأنه، وكذلك الاستخدام المتوقع للسعة من قبل المستعملين من القطاع العام في السنوات الثلاث الاحقة.

وهنا نود الاشارة الى ما هو تعريف **السعة** (هل هي سعة استهلاك الغاز المتعلق بأنتاج الطاقة الكهربائية فقط أو كميات الغاز الطبيعي المستهدفة للأنتاج الطاقة الكهربائية وللاستخدامات الصناعية) أضافة الى ذكر المستعملين من القطاع العام فقط وهنا نود الاشارة أن كان هنالك مستعملين من القطاع الخاص الراغبين بالشراء لغرض أنتاج الطاقة الكهربائية أو لعمليات صناعية من المفروض أن تشمل بالنشر.

وعليه فأننا نقترح ان تكون الخطة والسعة تتضمن أو تاخذ بنظر الاعتبار كميات الغاز الطبيعي المطلوبة للعمليات الصناعية (وبالاخص صناعة الاسمدة والبتروكيمياويات كون أن هذه الصناعات يعتبر الغاز الطبيعي (الايثان والميثان) المحرك الرئيسي لها والاساس في أستمراريتها) اضافة الى كميات الغاز الطبيعي المطلوب لانتاج الطاقة الكهربائية (وكما مبين في القسم الثالث من هذا التقرير تسلسل تخصيص المنتجات الغازية للاستهلاك المحلي والتصدير).

ن- **ورد ضمن الملحق (٢) من المرسوم**، رسوم المعالجة والتي تضمنت (يكون للمتعاقد الحق بالحصول مقابل خدماته على رسوم معالجة يساوي مجموع :( ) دولار امريكي لكل مليون وحدة حرارية بريطانية من الغاز الجاف تمت اتاحتها لمالك الغاز، ( ) دولار امريكي لكل مكافئ برميل نفط من غاز البترول المسال ومكثفات الغاز تمت اتاحته لمالك الغاز[٩] وللتوضيح، **يستحق رسم المعالجة فيما يتعلق بجميع كميات الغاز الجاف وغاز البترول المسال ومكثفات الغاز التي تمت اتاحتها، بغض النظر عما إذا كان مالك الغاز قادراً على تسلم (أو كان قد تسلم فعلاً) هذه الكميات**.)

وبخصوص ما جاء في أعلاه نود الاشارة الى الاتي:-

(ن-١) : الـ (٩) والتي تضمنت (**كخيار بديل يمكن للمتعاقد أن يمتلك السوائل ويقوم ببيعها. ويتم تحديد كفاية معاملة سوائل الغاز الطبيعي فيما يخص كل عقد على حدة**).

(ن-٢): ملكية الغاز الطبيعي وسوئل الغاز الطبيعي (بما فيها غاز البترول المسال ومكثفات الغاز) الواردة ضمن الملحق (٢) من المرسوم والتي نصت (**يتمتع مالك الغاز بكامل حقوق الملكية الخاصة بالغاز الخام والغاز الجاف وسوائل الغاز الطبيعي (بما فيها غاز البترول المسال ومكثفات الغاز) التى يتم تسليمها ومعالجتها وفقاً للعقد، ويقتصر دور المتعاقد على تقديم خدمات المعالجة والخدمات الاخرى ذات الصلة مقابل الرسوم التي يتم تحديدها بموجب هذه البنود الرئيسية**).

(ن-٣): ما ورد ضمن الملحق (٣) من هذا المرسوم، الفقرة (٣- ب) التي تضمنت (**ان جميع المتعاقدين يعتبرون مرخص لهم تلقائيا كمستثمرين فى تسويق الغاز وذلك طول مدة سريان عقود معالجة الغاز الطبيعى التى هم طرفا فيها**)

وهنا نلاحظ تعارض بين ما جاء في **(ن-٢)** و **(ن-٣)**، أضافة الى أن كان ما تعنيه الفقرة **(ن-١)** **(هو أن في حال عدم أمكانية مالك الغاز بأستقبال كميات الغاز الجاف وغاز البترول المسال ومكثفات الغاز التي تمت اتاحتها من قبل المتعاقد يمكن للمتعاقد كخيار بديل أن يمتلك تلك السوائل ويقوم ببيعها)**، فأننا نقترح انه من الافضل تعديل الفقرة **(ن)** **(لتكون فى حال عدم أمكانية مالك الغاز على استقبال كميات الغاز الجاف وغاز البترول المسال ومكثفات الغاز التي تمت اتحاتها الاتجاه الى اتفاقيات لبيع كميات الغاز الخام بين المتعاقد ومالك الغاز وتلغى رسوم المعالجة المستحقة من قبل المتعاقد على مالك الغاز) بالاضافة الى تعديل ما جاء فى (ن-٢) فيما يخص ملكية سوائل الغاز الطبيعى ودور المتعاقد.**

القسم الأول:- خلاصة لأهم ما تضمنته الأستراتيجية الوطنية المتكاملة للطاقة (INES) فيما يتعلق بموضوع الغاز الطبيعي.

أن الرؤية الموضوعة للاستراتيجية المتكاملة للطاقة **هي " تطوير قطاع الطاقة بصورة مترابطة ومتماسكة ومستدامة وصديقة للبيئة لتلبية أحتياجات الطاقة المحلية، وتبني نمو أقتصادي وطني متعدد الجوانب لتحسين مستوى معيشة المواطنين العراقيين وخلق فرص عمل جديدة، ولوضع العراق في موقع لاعب رئيسي في اسواق الطاقة الاقليمية والعالمية"** وبالاستناد الى نص الرؤية فقد تما استخلاص خمسة أبعاد للتقييم والتي ستساهم في صياغة البدائل الاستراتيجية وهي:-

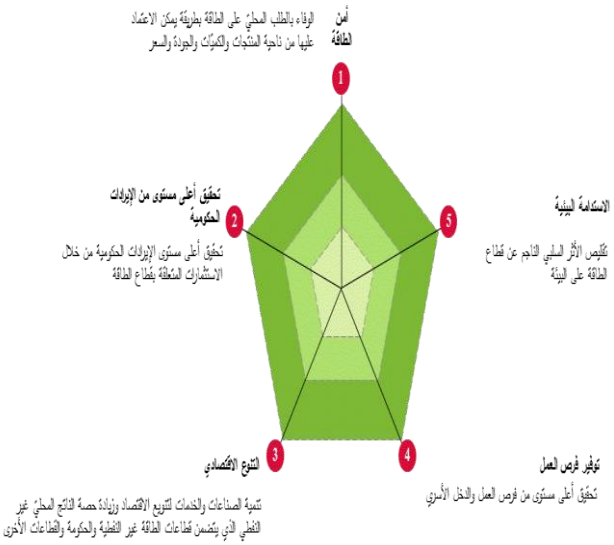

وفيما يتعلق بقطاع الغاز الطبيعي فان خلاصة ما تضمنته الاستراتيجية الوطنية المتكاملة للطاقة هو الاتي:-

- ✓ ينعم العراق بكميات هائلة من الغاز الطبيعي تجعل منه الدولة الثانية عشر على مستوى العالم من حيث أحتياطية من الغاز الطبيعي التقليدي حيث يمتلك ما يقدر بحوالي (١١٢) تريليون قدم مكعب قياسي، علماً بان هنالك مساحة شاسعة من العراق لم يتم التنقيب فيها بعد عن الغاز الطبيعي وخصوصاً في الصحراء الغربية، فضلاً عن العديد من حقول الغاز الحر في العراق التي لم يتم أستكشافها بشكل كامل وعلى مستويات عميقة. ومع هذه الامكانات الاضافية التي لم تستغل بعد، يمكن للعراق أن يحتل المركز الخامس على مستوى العالم من حيث أحتياطيه من الغاز الطبيعي التقلدي حيث من المتوقع ان يبلغ (٢٨٠) تريليون قدم مكعب قياسي.
- ✓ أن مستويات إنتاج الغاز المصاحب للنفط الخام ستتبع مستويات انتاج النفط وان السيناريوهات الثلاثة للإنتاج المستقبلي للنفط (الواردة ضمن الاستراتيجية) سينتج عنها ثلاث سيناريوهات للأناتج المستقبلي للغاز المصاحب وكما مبين في الشكل (١) أدناه ، وأن معدل الزيادة المتوقع في أنتاج الغاز الحر لن يتأثر بالسيناريوهات المختلفة لإنتاج النفط.

سيناريو هات الإمداد بالغاز الطبيعي والنفط الخام

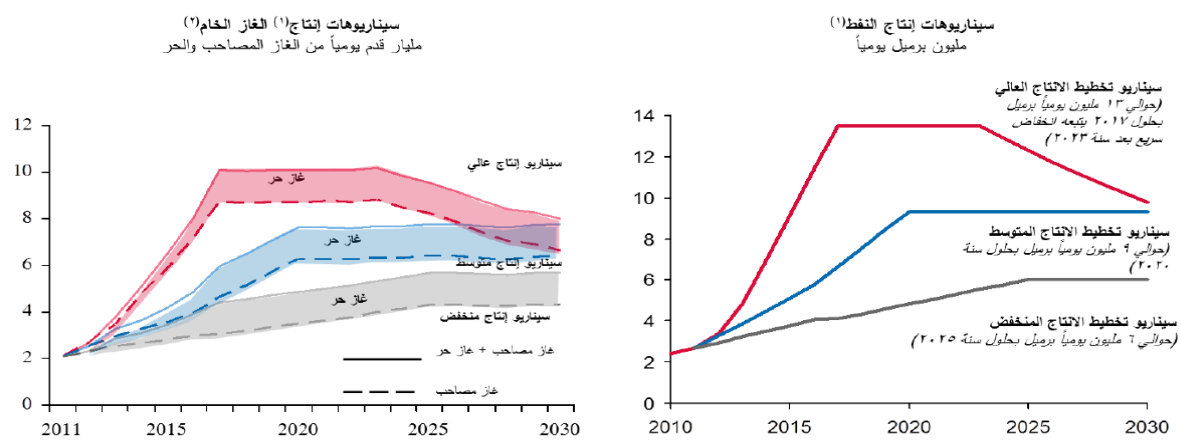

الشكل (١) سيناريو هات الامداد بالغاز الطبيعي والنفط الخام

✓ **وقد تضمنت الاستراتيجية التحديات التي تواجه قطاع الغازالطبيعي، وسنلخص التحديات الرئيسية في أدناه:-**

أ- من خلال الاطلاع على الشكلين في أعلاه، وخصوصاً فيما يتعلق بأنتاج الغاز المصاحب لعمليات أنتاج النفط الخام فانه حتى في حال (سيناريو تخطيط الانتاج المنخفض) سيرتفع انتاج الغاز وفي حال عدم إنشاء البنية التحتية المتمثلة بمعالجة الناتج من الغاز وتوزيعه يضطرنا الى التوجه لعمليات حرق الغاز في الحقول، الامرالذي لا يعد فقط ممارسة مستنزفة للموارد الطبيعية بل ملوث للبيئة.

الحلول المقترحة هي:-

- الاسراع بتشييد منشأت التجميع، و الضغط، والمعالجة على مستوى الحقول.
- تركيب البنية التحتية اللازمة لربط محطات المعالجة بمراكز الطلب.
- رفع قدرة مراكز التعبئة القريبة من مراكز الاستهلاك المحلي.
- أن المخرج من محطات معالجة الغاز العراقي ستنتج (الغاز الجاف اضافة الى غاز البترول السائل و النفثا الخفيفة) حيث ان المتوقع أن تزيد الكميات المنتجة من غاز البترول السائل والنفثا الخفيفة عن الطلب المحلي وعليه ستكون هنالك حاجة ملحة لإنشاء مرافق في الجنوب ملائمة للتخزين لغرض التصدير.

ب- من المحتمل أن تتجاوز كميات الغاز المنتجة والمعالج قدرة العراق على استهلاكه محلياً، وعلى هذا النحو سيتوجب تصدير الفائض وإلا سيضطر العراق الى اللجوء الى حرق الغاز (المعالج) على مستوى الحقول بكميات تفوق ما يتم حرقه حالياً.

الحلول المقترحة هي:-

بعد الوفاء بالطلب المحلي لجميع الاستخدامات المحلية المتعلقة بتوليد الكهرباء وتطوير الصناعات المرتبطة المعتمد على الغاز، فأن أي فائض محتمل في الغاز يمكن تصديره الى أسواق التصدير، ولكن تتطلب كل من هذه الاسواق مد خطوط انابيب مخصصة أو انشاء بنية تحتية للغاز الطبيعي المسال.

ج- التصدير من خلال خطوط الانابيب سوف يحتاج الى التزام طويل المدى بأمداد الغاز من الجانب العراقي.

الحلول المقترحة هي:-

للوفاء بتلك الالتزامات على العراق ضمان ثبات معدلات الفائض من الغاز ولن يستطيع العراق الحفاظ على ذلك الفائض إلا اذا تم اكتشاف حقول جديدة من الغاز الحر وذلك نظراً لاستقرار مستوى انتاج الحقول القائمة مع استمرار زيادة الطلب المحلي وعليه يتمثل **الهدف الطويل الامد لقطاع الغاز الطبيعي خلق توازن بين انتاج الغاز وتصريفه** وينطوي هذا الهدف على مبادرتين وهما:-

- إبرام عقود لتصدير الغاز ومد خطوط أنابيب للعملاء الاقليمين القادرين على استيعاب الفائض من انتاج الغاز على المدى المتوسط، بحيث تكون هذه العقود مستدامة على المدى الطويل من خلال تطوير احتياطيات غاز جديدة.
- **ضمان وجود إمدادات من الغاز الحر على المدى الطويل من خلال استكشاف وتطوير احتياطيات هذا الغاز، مما يؤمن استقلالاً عن انتاج النفط ومرونة لتلبية احتياجات الطلب.**

✓ **تحليل نقاط القوة والضعف والفرص والتهديدات لقطاع الغاز الطبيعي مبينة في الشكل (٢) أدناه.**

الشكل (٢): تحليل SWOT لقطاع الغاز في العراق

✓ **في الشكلين (٣) و (٤) من أدناه نبين :-**

- **الشكل (٣)** : خلاصة ما تضمنته الإستراتيجية الوطنية المتكاملة للطاقة فيما يتعلق بموضوع الغاز الطبيعي.
- **الشكل (٤):** مخطط لنموذج نظم الطاقة المتكاملة الذي تضمنته الإستراتيجية الوطنية المتكاملة للطاقة.

القسم الثاني:- خلاصة ما تضمنته مسودة خطة التنمية الوطنية (٢٠١٨ -٢٠٢٢) فيما يتعلق بموضوع الغاز الطبيعي.

٢-١: خلاصة لما ورد ضمن تحليل الواقع والتحديات:-

- ✓ بلغ إنتاج النفط الخام في عام ٢٠١٦ الى (٤,١٦٤) مليون برميل يومياً والتصدير (٣,٣٠٢) مليون برميل يومياً وبنسبة تطور قدرها (٣٩%) للانتاج و(٢٧,٦%) للتصدير، صاحبه تطوير في الحقول النفطية و طاقات منافذ التصدير الجنوبية، لاسيما في مجال الموانئ المتخصصة بنقل النفط الخام، وذلك للنشاط المتزايد للحقول المشمولة بعقود جولات التراخيص .
- ✓ بلغت إحتياطات الغاز المثبتة ١٢٦,٧ ترليون قدم مكعب تضع العراق في المرتبة العاشره عالمياً، وذلك بالرغم من ضعف الاهتمام بإنتاج الغاز وهدر كميات هائلة منه.
- ✓ حرق كميات كبيرة من الغاز بسبب عدم اكتمال البنية التحتية لمعالجته وتجميعه مما أدى إلى محدودية فصل خام الغاز الى مكونات ذات قيمة عالية.

٢-٢: خلاصة الاهداف ووسائل تحقيقها فيما يتعلق بموضوع الغاز.

- ✓ **الهدف الاول:** زيادة الطاقة الانتاجية للنفط الخام للوصول الى (٦,٥) مليون برميل يومياً.
- ✓ **الهدف الرابع:** رفع انتاج الغاز الطبيعي للوصول الى (٣٥٠٠) مقمق يومياً .

وسائل تحقيق الهدف الرابع هي:-

- زيادة الاستثمار في مجال الغاز المصاحب والحر.
- انشاء وتحديث البنية التحتية اللازمة لجمع الغاز ومعالجته على مستوى الحقول.

- ✓ **الهدف الخامس:** ضمان وجود امدادات من الغاز الحر على المدى الطويل .

وسائل تحقق الهدف الخامس هي:-

- تعزيز الاحتياطيات المثبتة من الغاز بما يؤمن استقلالا عن انتاج النفط ومرونه لتلبية احتياجات.

٢-٣: مؤشرات الاداء لقطاع النفط والغاز.

الجدول رقم (١): مؤشرات الاداء لقطاع النفط والغاز.

الهدف	مؤشر القياس	القيمة الاولية	القيمة المستهدفة ٢٠٢٢
انتاج نفط الخام	مليون برميل/يوم	٤,١٦٤	٦,٥
الطاقات التصديرية	مليون برميل/يوم	٣,٣٠٢	٥,٢٥
السعات الخزنية للنفط الخام	مليون برميل	٢٤,٧	٨٠,٤
انتاج الغاز الطبيعي(حر + مصاحب)	مقمق /يوم	٢٨٢٨,٢٢	٣٥٠٠
رفع طاقات التكرير	الف برميل	٤٢٣	٩٠٠
ضمان وجود امدادات من الغاز الحر على المدى الطويل	مقمق	١٦٠	٦٥٠
تعزيز طاقات الخزنية للمشتقات النفطية	متر مكعب	١٩٤٢	٢٢٦٧
نسبة مساهمة القطاع الخاص بالاستثمار في قطاع المصافي	نسبة مئوية	٠	%٢٥

القسم الثالث:- تسلسل تخصيص المنتجات الغازية للاستهلاك المحلي والتصدير (وكما مبين في الشكل ٥).

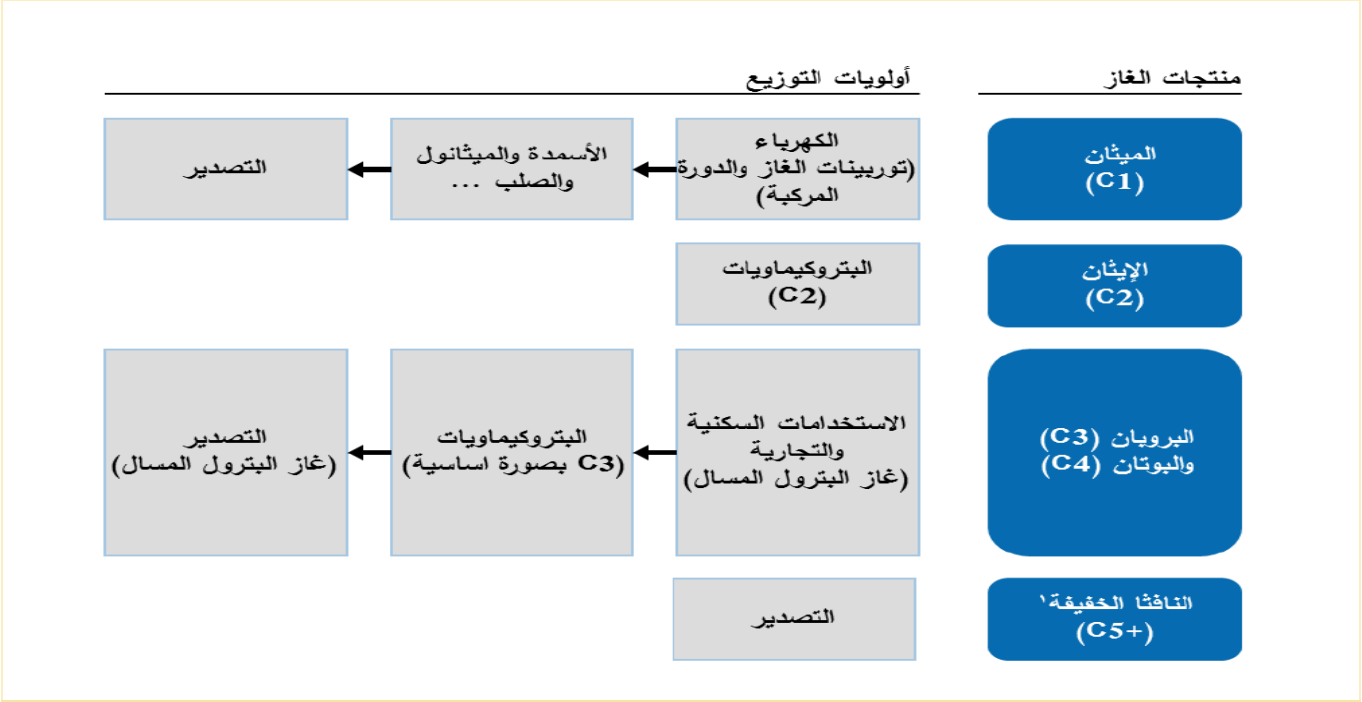

الشكل (٥): تخصيص المنتجات الغازية المعالجة للاستهلاك المحلي والتصدير

القسم الرابع:- توازن الغاز في منطقة الشرق الاوسط والعجز الاجمالي المتوقع للغاز في عام /٢٠٣٠.

أفترضت الإستراتيجية الوطنية المتكاملة للطاقة أن اسواق المنطقة ستكون متاحة للغاز الجاف بقدر ما ينتج العراق أذا ما كانت البنية التحتية متوفرة والإمدادات المتاحة يمكن ضمانها، حيث أن العجز المتوقع للغاز في عام ٢٠٣٠ لمنطقة الشرق الاوسط وللبلدان المبينة في الشكل (٦) سيصل الى حوالي (١٨٢) مليار متر مكعب، مما يعني أن انتاج العراق من الغاز الطبيعي في المستقبل سيجد أسواق للتصدير تستوعب منتجاته.

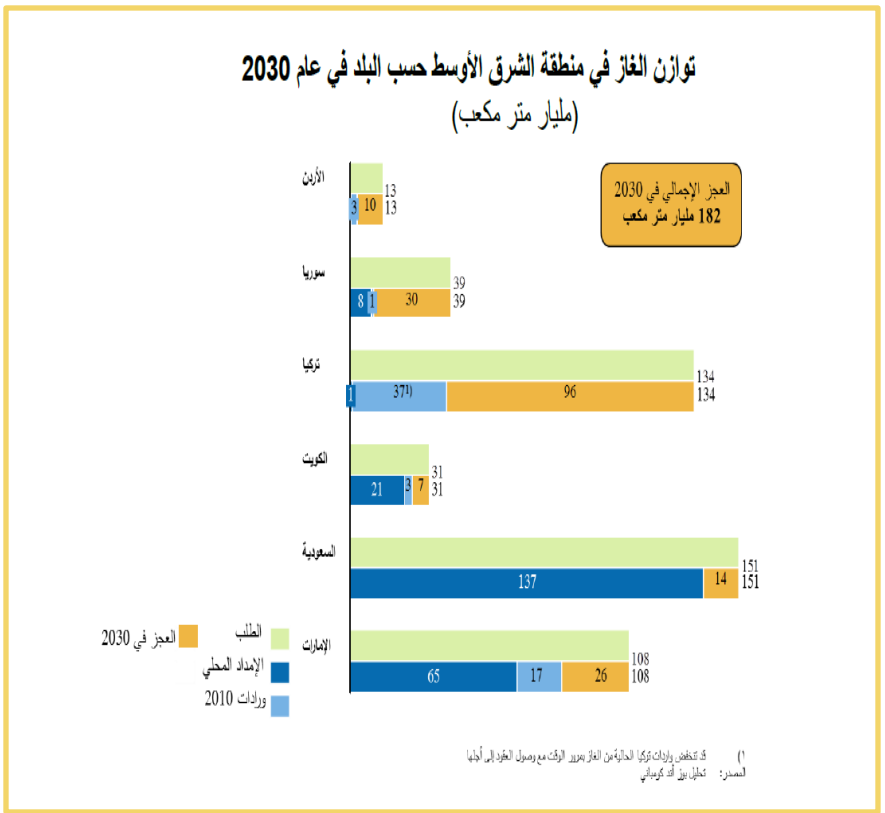

الشكل (٦): توازن الغاز في منطقة الشرق الاوسط والعجز الاجمالي المتوقع في عام ٢٠٣٠

القسم الخامس:- خلاصة لاهم ما تضمنه قرار مجلس الوزراء رقم (٤٢٣) لسنة ٢٠١٧ بشأن أقرار الصيغة المعدلة لإطار ورقة العمل بشأن متطلبات قرض البنك الدولي مع ملاحقها:-

٥-١: أهم التعاريف الواردة ضمن القرار والملاحق.

اللجنة الوزارية المشتركة	وهي اللجنة الوزارية التي تتضمن وزراء النفط والكهرباء والمالية المكلفة بمهمة أعداد خطة عمل للاستفادة من الغاز في توليد الطاقة الكهربائية
أنشاء (شركة خطوط نقل الغاز)	يناط بهذه الشركة دور المجمع المكلف بنظام تحويل الغاز الى طاقة كهربائية (Aggregator Gas – to – Power) بحسب ما هو مبين في المستندات المرفقة بهذا المرسوم، وسيتم توسيع نطاق أنشطة شركة خطوط نقل الغاز للسماح لها بالقيام بدور المجمع المكلف بنظام تحويل الغاز الى طاقة كهربائية. (حيث ورد ضمن الملحق (١) أن هذه الشركة سيتم أنشأها ف ٣١ أذار ٢٠١٨) وما تضمنه الملحق رقم (٤) بخصوص هذه الشركة هو :- ✓ أن المشغلين الحاليين للشبكة هما شركة خطوط الانابيب النفطية التابعة لوزارة النفط وشركة نفط البصرة ومن المتوقع ان شركة خطوط الانابيب النفطية وشركة نفط البصرة ستقومان بنقل انشطتهما المتعلقة بنقل الغاز وسوائل الغاز لشركة خطوط نقل الغاز المشار اليها في الفقرة الثانية من المرسوم . ✓ سيناط بشركة خطوط نقل الغاز في المراحل الاولى دور المجمع المكلف بنظام تحويل الغاز الى طاقة كهربائية ودور مشغل الشبكة وسيتم فصل هذه الانشطة مع مرور الوقت.. ✓ من المتوقع ان تظل شركة خطوط نقل الغاز مشغلاً حصرياً للشبكة لفترة معتبرة من الزمن الاانه قد يدخل في اتفاقيات مشتركة لتشغيل شبكة او للحصول على التمويل مع مشغلين اومستعملين من القطاع الخاص ويمكن ان يتولى المشغلون الاضافيون في المستقبل المسؤولية المرتبطة ببعض قطاعات الشبكة .
مجمع الغاز	**(الواردة ضمن الملحق ٣ من المرسوم)** المجمع المكلف بنظام تحويل الغاز الى طاقة كهربائية الذي تم تأسيسه بموجب هذا المرسوم . **(الواردة ضمن الملحق ٤ من المرسوم)** المجمع المكلف بنظام تحويل الغاز الى طاقة كهربائية والذي سيكون في المراحل الاولى جزءاً من شركة خطوط نقل الغاز ، والذي سيتم فصله وفقاً للمبادئ المنظمة ضمن الملحق (٤) . سيتم انشاء شركة منفصلة وفقاً لقانون الشركان العام رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٧ المعدل يناط بها دور مجمع الغاز ، وذلك في موعد لايتجاوز ٣٠ حزيران ٢٠١٩.
شركات وزارة النفط (الواردة ضمن الملحق ٤ من المرسوم)	الشركات التابعة لوزارة النفط والتي تملك غازاً طبيعياً منتجاً في حقول النفط والغاز الطبيعي او تلك التي تتلقى الغاز الطبيعي من الشركات التي تملك الغاز الطبيعي ، والمكلفة بتسليم الغاز الى مجمع الغاز و/أوالى الشركات التابعة الى وزارة الكهرباء.
المتعاقدون (الواردة ضمن الملحق ٤ من المرسوم)	المستثمرون الذين يشغلون منشأت معالجة الغاز الطبيعي بموجب عقود معالجة الغاز الطبيعي
أهداف العقد (الواردة ضمن الملحق ٢ من المرسوم)	أن الغرض (الهدف) من عقد معالجة الغاز الطبيعي هو خفض حرق الغاز الطبيعي المصاحب الذي ينتج في (الحقل / الحقول).

الغاز الخام (الواردة ضمن الملحق ٢ من المرسوم)	هو الغاز الطبيعي الذي يتم جمعه من الحقل بحالته الموجود عليها على شفه المنفذ (Outlet Flange) المتصلة بمنشأت فصل النفط الخام/الغاز الطبيعي و الوارد وصفها في العقد
مالك الغاز (الواردة ضمن الملحق ٢ من المرسوم)	شركة مملوكة من قبل وزارة النفط.
الخطة الأولية لتطوير البنية التحتية (الواردة ضمن الملحق ٢ من المرسوم)	في موعد أقصاه [ ] أشهر من تاريخ نفاذ العقد، على المتعاقد أن يقدم الى مالك الغاز مسود خطة أولية لتطوير البنية التحتية لتصميم وبناء منشأت لغرض :- ١) معالجة الغاز الخام بغية أنتاج الغاز الجاف وغاز البترول المسال ومكثفات الغاز بالمواصفات المنشودة المنصوص عليها في العقد. ٢) نقل الغاز الخام من نقطة تسليم الغاز الخام الى منشأت المعالجة. ٣) نقل الغاز الجاف من منشأت المعالجة الى نقطة تسليم الغاز الجاف. ٤) نقل غاز البترول المسال ومكثفات الغاز من منشأت المعالجة الى نقطة تسليم غاز البترول المسال ومكثفات الغاز. ويجب أن تضمن الخطة الأولية وصفاً تفصيلياً للتصور العام لتطوير البنية التحتية، وان تنص على أنشطة التصميم الهندسي الأولي (FEED) الأيل للسماح إلى المتعاقد بتقديم مسودة الخطة النهائية، ويمكن أن تنص الخطة الاولية على وجود سعات إضافية لمعالجة الغاز أو على إمكانية توسيع المنشأت في المستقبل طالما أن ذلك لا يؤدي الى تأخير خارج الاطار المعقول في تصميم وبناء المنشأت المذكورة في الخطة الاولية ويجب أن تتضمن الخطة الاولية كذلك تقييماً أولياً للاثر البيئي.
التاريخ المنشود (الواردة ضمن الملحق ٢ من المرسوم)	هو تاريخ يتفق عليه ضمن العقد (موعد أقصاه [ ] أشهر من تاريخ نفاذ العقد) والذي عنده يتمكن المتعاقد من جمع ومعالجة كميات غاز خام يساوي على الاقل الكمية المصبو إليها
الخطة النهائية لتطوير البنية التحتية (الواردة ضمن الملحق ٢ من المرسوم)	وهي الخطة التي تشمل التصميم وبناء المنشأت المذكورة في الخطة الاولية الى مالك الغاز. ويجب أن تصف الخطة النهائية أية تغييرات جوهرية تكون قد طرأت على التصور العام منذ وضع الخطة الأولية، وأن تؤكد أن المتعاقد على استعداد لمنح عقد التصميم والشراء والانشاء (EPC) الذي ينص على انشاء واختبار وتشغيل جميع منشأت جمع ومعالجة الغاز الخام بكمية تساوي على الاقل الكمية المصبو أليها ، في موعد لا يتجاوز التاريخ المنشود ويمكن للخطة النهائية أن تنص على وجود كميات إضافية لمعالجة الغاز أو توسيع المنشأت في المستقبل، طالما ان ذلك لا يؤدي الى تأخير خارج الاطار المعقول في تصميم وتشييد المنشأت المنصوص عليها في الخطة النهائية. ويجب أن تتضمن الخطة النهائية كذلك تقييماً أولياً للأثر البيئي يراعى أفضل المعايير الدولية في هذا المجال.
كمية الغاز الواجب تسليمها (الواردة ضمن الملحق ٢ من المرسوم)	هي كمية الغاز الخام المنصوص عليها في الخطة النهائية والمعبر عنها بوحدة القدم المكعب القياسي في اليوم. ويمكن أن تتضمن الخطة النهائية جدولاً زمنياً لزيادة كمية الغاز الواجب تسليمها تدريجياً ابتداءاً من تاريخ تشغيل المنشأت وحتى التاريخ الذي يجب فيه معالجة الكمية المصبو إليها طالما أن الخطة تنص على وجوب تسليم الكمية المصبو اليها بحلول التاريخ المنشود
أنتاج الذروة (الواردة ضمن الملحق ٢ من المرسوم)	هي الفترة التي تكون فيها كمية الغاز الواجب تسليمها تساوي على الاقل الكمية المصبو اليها، تليها فترة تنخفض فيها كمية الغاز الواجب تسليمها بالاضافة الى ذلك، يمكن أن تنص الخطة النهائية على ان كمية الغاز الواجب تسليمها سوف تختلف خلال السنة بحسب اختلاف المواسم.

نقطة تسليم الغاز الجاف (الواردة ضمن الملحق ٢ من المرسوم)	يتم تحديدها في العقد – على الاغلب شفة المنفذ (Outlet Flange) المتصل بمنشأت فصل النفط الخام / الغاز الطبيعي التي يشغلها مشغل الحقل.
كميات الغاز الجاف الواجب تسليمها (الواردة ضمن الملحق ٢ من المرسوم)	يقوم المتعاقد بمعالجة كميات الغاز الخام الواجب تسليمها التي يستلمها من مالك الغاز لغرض انتاج غاز جاف بمواصفات الغاز الجاف المضمونة، وتسليم كل الغاز الجاف (بأستثناء الكميات المستخدمة في عمليات المتعاقد الخاصة) الى مالك الغاز عند نقطة تسليم الغاز الجاف، كل ذلك وفقاً للأحكام والشروط المنصوص عليها في العقد.
نقطة تسليم الغاز الجاف (الواردة ضمن الملحق ٢ من المرسوم)	سيتم تحديدها في العقد – ويمكن ان تكون شفة المنفذ المتصل بمنشأت المعالجة المملوكة من قبل المتعاقد أو اقرب نقطة اتصال بشبكة الغاز العراقية، أو مركز غاز يشغله المُجمع المكلف أو نقطة اخرى متفق عليها.
كميات سوائل الغاز الطبيعي الواجب تسليمها (الواردة ضمن الملحق ٢ من المرسوم)	وهي جميع غاز البترول المسال ومكثفات الغاز الناتجة عن عملية معالجة كميات الغاز الخام والواجب تسليمها من قبل المتعاقد الى مالك الغاز عند نقطة تسليم غاز البترول المسال ومكثفات الغاز، وفقا للاحكام والشروط المنصوص عليها في العقد.
نقطة تسليم غاز البترول المسال ومكثفات الغاز (الواردة ضمن الملحق ٢ من المرسوم)	سيتم تحديدها في العقد – ويمكن ان تكون شفة المنفذ المتصل بمنشأت المعالجة المملوكة من قبل المتعاقد ما لم يكن هنالك أنبوب متوفر أو يتم انشاؤه لنقل غاز البترول المسال ومكثفات الغاز الى أماكن أخرى (على سبيل المثال، أرجاعها الى مشغل الحقل بغية مزجها مع النفط الخام، بحسب نوع غاز البترول المسال ومكثفات الغاز
المستثمرون في قطاع الغاز (الواردة ضمن الملحق ٣ من المرسوم)	**(الواردة ضمن الملحق ٣ من المرسوم)** المستثمرين العراقيين والاجانب الحاصلين على الموافقات اللازمة للاستثمار في منشآت تعمل على جمع ومعالجة ونقل الغاز الطبيعي المنتج في العراق. **(الواردة ضمن الملحق ٤ من المرسوم)** المستثمرون المرخص لهم للمشاركة في شراء وبيع الغاز في العراق وفقاً للمبادئ المنظمة لتسويق الغاز.
العقود (الواردة ضمن الملحق ٣ من المرسوم)	وهي عقود معالجة الغاز الطبيعي التي قامت وزارة النفط باحالتها او التي ستقوم باحالتها الى مستثمرين.
المستثمرون الصناعيون (الواردة ضمن الملحق ٣ من المرسوم)	مشغلو معامل المستحضرات التروكيمياوية وغيرها من المنشآت الصناعيه الاخرى التي تستخدم الغاز الجاف لاغراض صناعيه .
المستثمرون الصناعيون (الواردة ضمن الملحق ٤ من المرسوم)	شغلو معامل المستحضرات البتروكيمياوي وغيرها من المنشأت الصناعية التي تستخدم الغاز لاغراض صناعية
المستثمرون في التوزيع (الواردة ضمن الملحق ٣ من المرسوم)	شركات توزيع الغاز الحاصلون على الموافقات اللازمة لممارسة انشطتهم وذلك حينما يتم تطوير سوق لتوزيع الغاز في العراق .
المستثمرون في تصدير الغاز (الواردة ضمن الملحق ٣ من المرسوم)	مشغلو مرافق تصدير الغاز الطبيعي المسال او غيرها من منشآت نقل الغاز التي تستخدم لتزويد الغاز الى عملاء خارج العراق ضمن الحدود المصرح بها وفقا للقانون العراقي .
المستثمرون في مشاريع الطاقة المستقلة	**(الواردة ضمن الملحق ٣ من المرسوم)** مشغلو مشاريع الطاقة المستقلة الحاصلون على الموافقات اللازمة لممارسة نشاطهم.

	(الواردة ضمن الملحق ٤ من المرسوم) مشغلوا محطات توليد الطاقة المستقلة.
المشترون المؤهلون (الواردة ضمن الملحق ٣ من المرسوم)	المشترون من القطاع العام والمشترون من القطاع الخاص معا.
المشترون من القطاع الخاص (الواردة ضمن الملحق ٣ من المرسوم)	المستثمرون في مشاريع الطاقة المستقلة والمستثمرون الصناعيون والمستثمرون في تصدير الغاز المستثمرون في التوزيع واي مستخدمين صناعيين مستقبلين اخرين يحق لهم شراء الغاز الطبيعي بموجب هذه المبادئ المنظمة وغير مملوكين او متحكم بهم من قبل الدولة .
المشترون من القطاع العام (الواردة ضمن الملحق ٣ من المرسوم)	مجمع الغاز وشركات وزارة النفط وشركات وزارة الكهرباء واي مشترون صناعيون مستقبلون اخرون للغاز الجاف مملوكين من قبل الدولة او تتحكم بهم الاخيرة.
شركات وزارة الكهرباء (الواردة ضمن الملحق ٣ من المرسوم)	الشركات التابعة لوزارة الكهرباء التي تشتري الغاز من مجمع الغاز و / او من شركات وزارة النفط في العراق .
الكمية المصبو اليها (الواردة ضمن الملحق ٣ من المرسوم)	وهي كميات الغاز الجاف الملتزم بتسليمها والتي يستدرج مجمع الغاز العروض بشأنها، ويجوز ان تتغير الكميات الملتزم بها مع الوقت على أساس منحنيات صاعدة او منخفضة او على أساس عوامل موسمية حسبما هو مبين في إعلان استدراج العروض بشأن كل حالة
عجز الكميات (الواردة ضمن الملحق ٣ من المرسوم)	وهي كميات الغاز الخام التي تكون في حال كانت كميات الغاز الخام المجهزة الى المستثمر أقل من كمية الغاز الخام الملتزم بها والتي ستقتضي من وزارة النفط تعويض المستثمر في قطاع الغاز عن هذا العجز في الكميات.
الشبكة (الواردة ضمن الملحق ٤ من المرسوم)	شبكة نقل الغاز وسوائل الغاز في جمهورية العراق بحالتها الراهنة.
المستعملين من القطاع العام (الواردة ضمن الملحق ٤ من المرسوم)	يشار فيما يلي الى مجمع الغاز وشركات وزارة النفط وشركات وزارة الكهرباء ومستخدمي الشبكة المستقبليين من الجهات المملوكة من قبل جمهورية العراق او التي تتحكم بها الاخيرة
المستعملين من القطاع الخاص (الواردة ضمن الملحق ٤ من المرسوم)	المتعاقدون والمستثمرون في قطاع الغاز والمستثمرون في مشاريع الطاقة المستقلة والمستثمرون الصناعيون والمستثمرون في تصدير الغاز والمستثمرون في التوزيع ومستخدمو الشبكة المستقبليين الذي لاتملكهم او تتحكم بهم جمهورية العراق
المستعملين (الواردة ضمن الملحق ٤ من المرسوم)	ويشار فيها الى المستعملين من القطاع العام والمستعملين من القطاع الخاص معاً

٥-٢: ما تضمنه قرار مجلس الوزراء رقم (٤٢٣) لسنة ٢٠١٧ بشأن أقرار الصيغة المعدلة لإطار ورقة العمل بشأن متطلبات قرض البنك الدولي مع ملاحقها / (أي الاطار التعاقدي لأستثمار سوق الغاز الطبيعي في العراق) وتأشير الملاحظات لأهم ما جاء فيه.

الشكل (٣): خلاصة ما تضمنته الإستراتيجية الوطنية المتكاملة للطاقة فيما يتعلق بموضوع الغاز الطبيعي

مراحل الإستراتيجية الوطنية المتكملة للطاقة

حتى 2015 تقريباً ← 2016 – 2025 ← 2026+

الأمد القصير «مرحلة الانطلاق النفطي»

تتمثل الأولوية في رفع إنتاج النفط وتصديره، وسد الفجوة في توفير الكهرباء، ووقف عمليات حرق الغاز

الأمد المتوسط «مرحلة القيمة المضافة للغاز»

تتمثل الأولوية في تطوير الصناعات القائمة على الغاز، وتحقيق الأمن من ناحية الطاقة، وتنويع الاقتصاد، وخلق فرص العمل

الأمد الطويل «مرحلة الصادرات المتنوعة»

تتمثل الأولوية في الحفاظ على صادرات الغاز، وبناء وضع تصديري قوي على مستوى نطاق عريض من منتجات الطاقة المعالجة لتعزيز الاتصال الإقليمي والعالمي

فيما يتعلق بالاهداف والمبادرات التي تضمنها الإستراتيجية للغاز فقط.

المكونات المستهدف الوصول اليها لتحقيق الرؤية التى تضمنتها الاستراتيجية

المكونات الأساسية للاستراتيجية الوطنية المتكاملة للطاقة

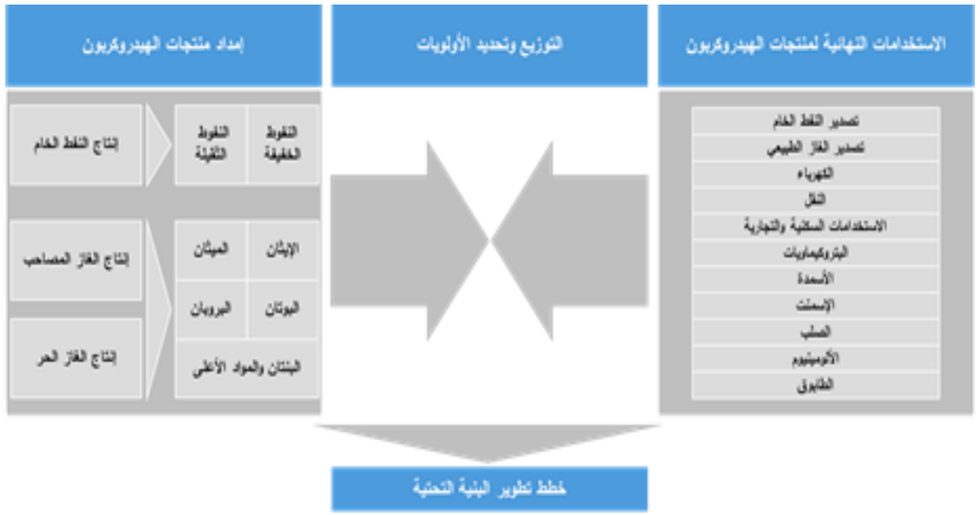

ملخص الأهداف والمبادرات الاستراتيجية للغاز الطبيعي

الأمد القصير (حتى ٢٠١٥ تقريباً)

- **إيقاف حرق الغاز**
  - ضمان تنفيذ البنية التحتية للتجميع والمعالجة في الزبير والرميلة وغرب القرنة ١ و٢ ومجنون وحلفاية وميسان والأحدب وبدرة وغراف وعكاس وسبايا والمنصورية في الوقت المناسب
  - تطوير البنية التحتية لنقل وتوزيع الغاز لتوصيل منشآت المعالجة بمواقع الطلب
  - إعداد دراسة فنية لتحقيق المستوى الأمثل لمنظومة الغاز الرئيسية في العراق واستحداث معايير وأنظمة جديدة للبنية التحتية للغاز
- **إطلاق إجراءات لإدارة فائض الغاز المستقبلي**
  - البدء في إجراء سلسلة مناقشات مع الكويت وسوريا وتركيا والأردن لإبرام اتفاقات تصدير طويلة الأجل
  - زيادة حصة الغاز الحر من خلال تنفيذ جولة التراخيص الثالثة وإطلاق أنشطة الاستكشاف والانتاج الخاصة بجولة التراخيص الرابعة

الأمد المتوسط (٢٠١٦-٢٠٢٥)

- **البدء في عمليات تصدير الغاز المدعومة بتطوير احتياطيات الغاز الحر**
  - يعتمد تصدير الفائض من الغاز للأسواق المستهدفة على تأمين إمدادات مستدامة من الغاز
  - تنظيم عمليات إنتاج الغاز من الجولة الرابعة للوفاء بالطلب العام على الغاز ودون تحقيق فائض غير ضروري
  - إطلاق عمليات إضافية لاستكشاف حقول الغاز الحر لتعزيز الاحتياطيات ووضع خطط تطوير تحقق الاستدامة في الإمداد على المدى البعيد

الأمد الطويل (٢٠٢٦+)

- **تحقيق الاستدامة في إمدادات الغاز للوفاء بالتزامات الطلب المحلي والتصدير** مواصلة تطوير واستكشاف حقول الغاز الحر والسعي نحو فرص تصدير الغاز الجديدة وفقاً لما تسمح به احتياطيات الغاز طويلة الأمد

المبادرات المؤسسية لتحقيق الاهداف الإستراتيجية للغاز الطبيعي

ملخص الأهداف والمبادرات المؤسسية للنفط والغاز

الأمد القصير (حتى ٢٠١٥ تقريباً)

- **البدء في تطوير القدرات اللازمة للنمو المستقبلي**
  - وضع وإطلاق برنامج لتطوير الموارد البشرية بوزارة النفط
  - تطبيق منظومة إدارة الموارد البترولية وتوحيد بيانات الحقول والمكامن ودمج المعلومات من خطط تطوير الحقول وأنظمة تخطيط موارد المؤسسات
  - إعداد خطط لإعادة هيكلة وزارة النفط على الأمد الطويل
  - إعادة تقييم حوافز الاستثمار وتسعير المنتجات

الأمد المتوسط (٢٠١٦-٢٠٢٥)

- **تنفيذ الإصلاحات المؤسسية**
  - إعادة هيكلة وزارة النفط لفصل عمليات صنع السياسات عن الإشراف التنظيمي والعمليات التشغيلية
  - خصخصة أو إعادة هيكلة الشركات المملوكة للدولة وإعادة إنشاء شركة النفط الوطنية العراقية وإنشاء شركة وطنية للغاز
  - النظر في الخصخصة التدريجية لأصول تكرير النفط وتوزيعه وبيعه بالتجزئة
  - النظر في مسألة وضع قطاعات التكرير والتوزيع أو البيع بالتجزئة تحت سلطة المناطق
  - إعداد وتطبيق لوائح النفط والغاز المطلوبة
  - تطبيق نظام جديد لتحديد أسعار التجزئة
- **إنشاء مركز متكامل للتحكم لإدارة النفط والمنتجات النفطية وتدفقات الغاز على مستوى منظومة التكرير والتوزيع**

الأمد الطويل (٢٠٢٦+)

التطور المقترح لإطار إدارة النفط والغاز

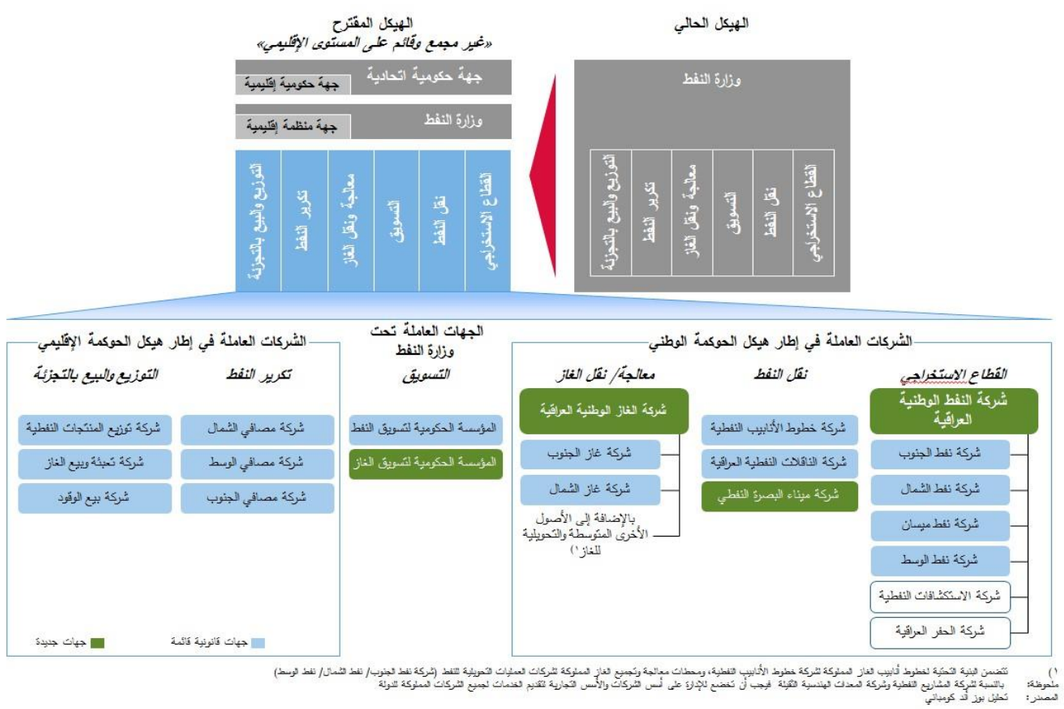

(١) تتضمن البنية التحتية لخطوط أنابيب الغاز المملوكة للشركة خطوط الأنابيب النفطية، ومحطات معالجة وتجميع الغاز المملوكة للشركات العاملة التحويلية للنفط (شركة نفط الجنوب/ نفط الشمال/ نفط الوسط) بالنسبة للشركة المشاريع النفطية وشركة المعدات الهندسية النفطية. فيجب أن تخضع للإدارة على أسس الشركات والأسس التجارية لتقديم الخدمات لجميع الشركات المملوكة للدولة

المصدر: تحليل بوز آند كومباني

الشكل (٤): مخطط نموذج نظم الطاقة المتكاملة الذي تضمنته الإستراتيجية الوطنية المتكاملة للطاقة